[453] وآله) - في حديث المناهي - قال: ومن اصطنع إلى أخيه معروفا فامتن به أحبط الله عمله، وثبت وزره ولم يشكر له سعيه، ثم قال (عليه السلام): يقول الله عزوجل: حرمت الجنة على المنان والبخيل والقتات وهو النمام ألا ومن تصدق بصدقة فله بوزن كل درهم مثل جبل أحد من نعيم الجنة، ومن مشى بصدقة إلى محتاج كان له كأجر صاحبها من غير أن ينقض من أجره شئ. [12482] 6 - وفي (عقاب الأعمال) بالإسناد السابق في عيادة المريض (1) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إنه قال في خطبة له: ومن اصطنع إلى أخيه معروفا فمن به عليه حبط عمله وخاب سعيه، ثم قال: ألا وإن الله عزوجل حرم على المنان والمختال والقتات ومدمن الخمر والخريص (2) والجعظري (3) والعتل والزنيم الجنة. [12483] 7 - وفي (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن الحسن القرشي، عن سليمان بن جعفر البصري، عن عبد الله بن الحسين بن زيد بن علي، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إن الله كره لكم أيتها الامة أربعة وعشرين خصلة ونهاكم عنها - وعد منها -: المن بعد الصدقة.

---

6 - عقاب الاعمال: 342. (1) تقدم في الحديث 9 من الباب 10 من ابواب الاحتضار. (2) الخرص: الكذب (الصحاح - خرص - 3: 1035. هامش المخطوط). وفي المصدر: الجواظ. (3) الجعظري: الفظ الغليظ (القاموس المحيط - جعظر - 1: 391. هامش المخطوط). 7 - امالي الصدوق: 248 / 3، واورد قطعة منه في الحديث 11 من الباب 15 من ابواب احكام الخلوة. (*)